

العمدة

[78] ولا يلزم الشاهد يمين، ولان الآية نزلت في الوصيين، وعلى هذا القول تكون الشهادة بمعنى الحضور، كقولك: شهدت وصية فلان، أي حضرت، قال ابن تيمية: " أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت " (1) وقد قال تعالى: " وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين " (2). 95 - ومن " مناقب " الفقيه ابن المغازلي الشافعي، الواسطي، في تفسير قوله تعالى: " والنجم إذا هوى " (3) وبالاسناد المقدم قال: اخبرنا أبو طالب محمد بن احمد بن عثمان، قال: اخبرنا أبو عمر: محمد بن العباس بن حيوية الخزاز، اذنا، قال: حدثنا أبو عبد الله الحسين بن علي الدهان، المعروف " باخي حماد " قال: حدثنا علي بن محمد بن الخليل بن هارون البصري، قال: حدثنا محمد بن الخليل الجهني، قال: حدثنا هيثم، عن ابي بشير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كنت جالسا مع فئة (4) من بنى هاشم عند النبي صلى الله عليه وآله، إذا انقض كوكب فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: من انقض هذا النجم في منزله، فهو الوصي من بعدي، فقام فئة (5) من بنى هاشم فنظروا، فإذا الكوكب قد انقض في منزل علي بن ابي طالب عليه السلام. قالوا: يا رسول الله، قد غويت في حب علي (ع)، فانزل الله تعالى: والنجم إذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى الى قوله تعالى الاعلى " (6) (7). 96 - ومن " الجمع بين الصحيحين " للحميدي، الحديث التاسع من المتفق

_____ (1) البقرة: 133 (2) النور: 2 (3) النجم: 1

(4) وفي نسخة: مع فتية (5) وفي نسخة: مع فتية (6) النجم: 1 - 8 (7) مناقب ابن المغازلي

ص 310 (*).